نحو رددت واما نحو سرر وظلل فلو ادغم فيه لم ينفك ادغامه وبانه ليس
في الافعال الثلاثية ما هو ساكن العين وضعاً فيعلم ح ان السكون
عارض واما الاسما فسكون العين فيها شائع كثير فلا يعلم ذلك فيه
واذا علم في الفعل انه متحرك العين فخصوصية الحركة من الضم والفتح
والكسر يعلم عند اتصال ما يوجب الانفكاك نحو شددته ومددت
ويعلم ايضاً في المضارع لانك اذا قلت يشد ويمد علم ان ماضيهما فعل
واذا قلت يعض علم ان ماضيه فعِل وبصيغة الامر لانك اذا قلت
يشد ويمد فرت بالكسر وشد بالضم وعض بالفتح علم ذلك ايضاً واما قولهم
قص بمعنى قصص لراس الصدر الذي يقال له بالفارسية سر سينه فليس
مما اجتمع فيه مثلان متحركان وادغم بل هما اسمان احدهما متحرك العين
والآخر ساكن العين كنشز ونشز ومنها ان يقع قبلهما ساكن صحيح
وهما في كلمتين مثلين كانا او متقاربين نحو قرم مالك والقرم السعيد
ومن بعد ظلمه وانما امتنع الادغام لانه لو ادغم فاذا اسكن الميم الاول
فان لم ينقل حركتها الى الرا وادغم لزم التقاء الساكنين على غير الوجه المغتفر
وان نقل حركته الى الرا تغير بناء الكلمة والمراد بالصحيح في قوله ساكن
صحيح ان يكون غير حرف مد حتى يمتنع الادغام في نحو قوم مالك
بالواو لعدم المد ونحو عدو وليد وولي يزيد ايضاً لذهاب المدة
بالادغام فيلزم المحذور المذكور من انه ان نقل حركة الواو واليا الثانية
الى الاولى منهما تغير بناء الكلمة وان لم ينقل يلزم التقاء الساكنين
على غير الوجه المغتفر واما ان كان قبلها ساكن وهو حرف مد نحو اقام
مقام وحيم ملك وغدو رفيق فلا يمتنع الادغام وقال المص في
شرح المفصل وهذا الموضع مما اضطرب فيه المحققون لان النحويين
مطبقون على انه لا يصح الادغام والمقرئون مطبقون على انه يصح فيعسر

الجمع

الجمع بينهما ثم قال وقد جمع الشيخ الشاطبي بين هذين القولين وقال
اراد القرا الاخفا ويسمونه ادغاما لقربه منه واراد النحويون الادغام
المحض ثم قال المص فيه هذا الجواب وان كان جيدا على ظاهره الا انه لا
يثبت ان القرا امتنعوا من الادغام بل ادغموا الادغام الصريح وقد
كان هذا المجيب يعني الشاطبي يقرا به في نحو الخلد جزا ثم قال والاولى
الرد على النحويين في منع الجواز وليس قولهم بحجة الا عند الاجماع و
من القرا جماعة من النحويين فلا يكون اجماعهم حجة مع مخالفة القرا لهم
ثم لو قدر ان القرا ليس منهم نحويون فانهم ناقلون لهذه اللغة وهم
يشاركون النحويين في نقل اللغة فلا يكون اجماع النحويين حجة
دونهم فاذا ثبت ذلك كان المصير الى قول القرا اولى لانهم ناقلون
عمن ثبتت عصمته عن الغلط في مثله ولان هو الحق اما نقله القرا
ثبت تواترا وما نقله النحويون احاد ثم ولو سلم ان مثل ذلك ليس بتواتر
فالقرا اعدل واكثر فكان الرجوع اليهم اولى قوله جائز اي الادغام
في غير ما ذكرنا من الواجب والممتنع جائز واعترض عليه بان
المثلين اذا كان اولهما كلمة يصح الابتداء بها نحو جار بيدره غير
القسمين المذكورين مع ان الادغام فيه ممتنع بخلاف المثلين اللذين
اولهما كلمة لا يصح الابتدا نحو اخشي يا هند فان ادغامه جائز لانه
بمنزلة جزء الكلمة. المتقاربان ونعني بهما ما تقاربا في المخرج او في صفة
تقوم مقامه ومخارج الحروف ستة عشر تقريبا والا فلكل مخرج لما
كان الادغام يقع في المثلين والمتقاربين اشار الى بيان تقارب الحروف
وتباعدها والمراد بالمتقاربين ما تقاربا في المخرج او في صفة تقوم
مقامه كالجهر والهمس الى غير ذلك ومخرج الحرف هو المكان الذي ينشأ منه
ومعرفة ذلك بان تسكنه وتدخل عليه همزة الوصل وتنظر اين ينتهي الصوت

Copyright © King Saud University